

- التسعير: يقوم قسم الاصدار في دائرة الحريق بدراسة طلب التأمين وتقرير الكشف لتقدير السعر المناسب وفقا لدرجة الخطر الذي ستتحمله شركة التأمين .
- اصدار وثيقة التأمين : يحدد قسط التأمين وتعد الوثيقة متضمنة الشروط المتفق عليها وتفاصيل الاموال المؤمنة ومبالغها والاغطية الاضافية التي يطلبها المؤمن له مع الوثيقة الاصلية ويتم دفع قسط التأمين وتسلم نسخة من الوثيقة للمؤمن له .

۲- اجراءات التعويض

- الابلاغ بالحادث: يقوم المؤمن له بابلاغ شركة التأمين فور وقوع الحادث ويتم تعبئة الاستمارة الخاصة بطلب التعويض بتفاصيل الحادث وظروف وقوعه والاضرار والخسائر المترتبة عنه.
- الكشف الموقعي : يقوم مندوب عن الشركة بإجراء الكشف الموقعي لتقدير الاضرار وتحديد سبب الحادث وفي حـالة الاضرار الكبيرة يقوم مسوي خسائر معتمد من الشركة (خاصة في حالة الاضرار الكبيرة) بإجراء الكشف واعداد تقرير مفصل بالاضرار واسباب الحادث.
- المستندات المطلوبة : يقدم المؤمن له مع المطالبة بالتعويض المستندات التالية: فواتير الشراء للاموال المتضررة ، تقرير الشرطة والبحث الجنائى بالحادث .
- تسوية مبلغ التعويض: في ضوء المستندات وتقرير المعاين خبير التأمين يقوم قســم المطالبات في الشركة بدراسة المطالبة وفقا لشروط وثيقة التأمين للتأكد من شمولها بالتعويـض وتحديد قيمة الخسائر وعرض مبلغ التعويض على المؤمن له وفي حالة عدم الاتفاق يحال الموضوع الى التحكيم وفقاً لشروط الوثيقة.
- تسدید مبلغ التعویض : یتم تسدید مبلغ التعویض المتفق علیه الی المؤمن له ویوقع براءة الذمة باستلام المبلغ.

التأمين على الحريق والسرقة


يوفر هذا النوع من التأمين حماية لتعويض الخسائر والاضرار التي تلحق بالممتلكات (المباني ، المحتويات ، الآلات والمعدات ، البضائع ، الخسائر التبعية) والناجمة من خطر الحريق والصاعقة، والتي يمكن تأمينها من خلال وثيقة تأمين الحريق النموذجية ويمكن توسيع التغطية لتشمل انواع أخرى من الاخطار ضمن ملاحق اضافية تصدر مع الوثيقة الاصلية.

يحتسب قسط التأمين على أساس نسبة من المبلغ الإجمالي المؤمن عليه, ويحدد وفقاً لطبيعة المبنى وعناصر الأخطار الأخرى ووسائل الأمان.



ا– اجراءات الاصدار

- الحصول على طلب التأمين: يمكن الحصول على طلب التأمين
 اما عن طريق مندوب الشركة او عن طريق وكيلها المعتمد او مباشرة من الشركة.
- تعبئة استمارة طلب التأمين : يقوم طالب التأمين بتعبئة استمارة خاصة تتضمن تفاصيل الاموال المطلوب التأمين عليها ويتم التوقيع عليها من قبله لتأييد صحة المعلومات المدونة في استمارة طلب التأمين.
- الكشف الموقعي : يقوم مندوب عن الشركة باجراء كشف موقعي على محل التأمين لتقييم الخطر والتأكد من صحة المعلومات المدونة في استمارة طلب التأمين .



اولا: التغطيه:

بموجب هذه التغطيه، اذا تحقق ايا من الإخطار المؤمن عليها في اي وقت خلال مدة، فإن الشركة تلتزم بتعويض المؤمن له اما بالدفع نقداً أو بإعادة الملك الى ما كان عليه أوعن طريق التصليح بالطريقة والحدود المبينه فيمابعد.

ثانيا:الاخطار الرئيسية:

يقصد بعبارة " الإخطار الرئيسية" المستعملة في هذه التغطيه الهلاك أو الضرر الناتج مباشرة عن تحقق أي من الإخطار التالية:

- ا –الحريق أو الصاعقة.
- 7-انفجار أي الممتلكات أو الأجهزة التي تشكل جزاء من الأشياء المؤمن عليها
- ٣- انفجار أو طفح خزانات المياه أو الأوعية أو الأنابيب المائية
 بسبب حادث عرضى وفجائى.
- ٤-العواصف والأعاصير التي ينتج عنها ضرر للمبني أو المحتويات
 - ه**–السطو أو السرقة بالإكراه** أو أي محاوله لذلك وذلك بدخول
- المبنى أو الخروج منه قسراً باستعمال العنف وبشرط وجود آثار تدل على ذلك.
- ۱- اصطدام المركبات غير المملوكة للمؤمن له أو عائلته أو لمن هم تحت امرته أو في خدمته بالمبانى والأسوار والبوابات الخارجية.
 - ٧-الزلازل (سواء نتج عنها حريق ام لا).
 - **٨–سقوط الطائرات** أو أية مواد أو أشياء تسقط منها.
 - 9–الفيضان



ثالثا:اقسام وثيقة التأمين المنزلي:

	الأقسام	التغطية
I	المباني	المباني المملوكة للمؤمن له او يكون المؤمن له مسؤولا عنها قانونا ضد الإخطار الرئيسية.
٢	المحتويات	المحتويات المملوكة للمؤمن له وافراد عائلته ضد الاخطار الرئيسية. كما يغطي النقود والطوابع والذهب والفضة والاحجار الثمينة والفراء والتحف واللوحات أثناء وجودها في المباني.

يتوقف مفعول التأمين بالنسبة للقسمين الاول والثاني اعلاه اذا ترك المبنى بدون اشغال لمدة تزيد على ٣٠ يوما بدون اخطار وموافقة شركة التأمين.

μ	خسارة الايجار	خسارة الايجار والمصاريف الاضافية المعقولة التي ينفقها المؤمن له للاقامة في فندق أوسكن بديل, بسبب أو تضرر مبنى السكن الخاص أو الشقة من أي من الاخطار الرئيسية.
٤	المسؤولية المدنية تجاه الغير	تلتزم الشركة بتعويض المؤمن له كمالك أو كمستغل لمبنى السكن الخاص أو الشقة عن عن الحوادث التي تقع خلال مدة التأمين في أو حول مبنى السكن الخاص أو الشقة والتي ينتج عنها: ا – اضرار جسدية لاي شخص عدا المؤمن له أو افراد عائلته أو من يعمل في خدمته.

التغطية	الأقسام	
۲ – ضرر مادي للممتلكات عدا تلك المملوكة أو تحت حراسة واشراف أو افراد عائلته او رقابة المؤمن له أو من يعمل في خدمته.		
المؤمن له أو زوجته أو زوج المؤمن لها عن الوفاة بحادث في مبنى السكن الخاص أو الشقة بسبب حادث عنف خارجي ومنظور يرتكبه السارقون أو كنتيجة لحادث حريق.	التعويض عن وفاة المؤمن له	٥



رابعا: تحديد مبالغ التأمين

- ا. المبنى/المباني شاملة جميع التركيبات الثابتة والتي تشكل جزء لا يتجزأ منها
- المحتويات والتي تمثل الأثاث والاجهزه المنزلية والامتعه الأخرى
 للمنازل والشقق السكنية
 - ٣. خسارة الايجار: ١٠ % من مبلغ تأمين المحتويات
 - ٤. المسؤولية المدنية تجاه الغير
 - التعويض عن وفاة المؤمن له